

اللجنة الاستئنافية الجمركية بالرياض

قرار رقم CR-2023-167063

الصادر في الاستئناف المقدم من/المتهم المقيّد برقم (PC-167063-2022) في الدعوى رقم (-118924 الصادر في الاستئناف المقدم من/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد/ المتهم. (PC-2022)

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء الموافق 1445/01/22هـ، اجتمعت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض بحضور كل من:

الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من/ ... هوية وطنية رقم (...), بصفته وكيلًا عن/ ... هوية وطنية رقم (...), المالك لمؤسسة ... سجل تجاري رقم (...), ضد القرار الابتدائي رقم (CTR-2022-1199) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض، القاضي بما يأتي:

1- إدانة/ مؤسسة ...، سجل تجاري رقم (...) حضورياً بالتهريب الجمركي.
2- إلزامها بغرامة جمركية تعادل قيمة الصنف المخالف وفقاً للمادة (4/145) من نظام الجمارك الموحد.

3- مصادرة الإرسالية محل المخالفة أو إلزامها بغرامة جمركية تعادل قيمة الصنف المخالف كبديل مصادرة طبقاً للمادة (5/145) من ذات النظام.

وحيث كان من الثابت أن وكيل مالك المؤسسة تقدم بطلب الاستئناف بتاريخ 1444\06\28هـ، وتسلم القرار الابتدائي بتاريخ 1444\05\10هـ، وعليه فإن تقديم طلب استئنافه لم يتم خلال المدة النظامية،

وحيث أنه تم تقديم الاستئناف بعد فوات الأجل النظامي المحدد بثلاثين يومًا من اليوم التالي للتاريخ المحدد لاستلام القرار، بناءً على ما نصت عليه المادة (163/ج) من نظام الجمارك الموحد، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف غير مستوفٍ للشروط الشكلية لتقديمه بعد فوات المدة النظامية المقررة لإجرائه، وعليه خلصت اللجنة إلى تقرير ما يأتي:

المنطوق

عدم قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه / مؤسسة ... سجل تجاري رقم (...), لملكها / ... هوية وطنية رقم (...), ضد القرار الابتدائي رقم (CTR-2022-1199) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثالثة بالرياض.

أعضاء اللجنة

الأستاذ/...

الدكتور/...

رئيس اللجنة

الدكتور/...